

- وان تحييط علما بالنظام الاساسي للمعهد الذي اصدره الامين العام (١) ،  
وان تدرك اهمية الدور الذي يستطيع المعهد القيام به في مساعدة اعضاء اسرة منظمات  
الامم المتحدة بواسطة برامج ونشاطاته المختلفة ، لاسيما تلك المتعلقة بحاجات البلدان المتنامية ،
- ١ - تحييط علما بتقرير المدير التنفيذي لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث العلمي  
الجمعية العامة (٢) ؛
  - ٢ - وتؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٣٨ (الدورة ٤١) ؛
  - ٣ - وترحب بالتقدم الذي احرزه المعهد في برامج ونشاطاته المختلفة ؛
  - ٤ - وتعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة والافراد الذين قد قدموا الى  
المعهد او عقدوا له التبرعات المالية .

الجلسة العامة ١٤٩٢  
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

#### القرار ٢١٨٨ (الدورة ٢١)

اجراء دراسة استعراضية عامة للبرامج والنشاطات  
التي تضطلع بها الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ،  
والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومؤسسة الامم المتحدة  
لرعاية الطفولة ، والمؤسسات والوكالات الاخرى المتصلة  
بمجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، في الميدان الاقتصادي  
 والاجتماعي وفي ميدان التعاون التقني والميادين المتصلة بذلك

#### ان الجمعية العامة ،

- ان تذكر الاهمية الحيوية التي تتسم بها أعمال اسرة منظمات الامم المتحدة في ميدان الانماء  
الاقتصادي والاجتماعي ،
- وان تدرك المسئوليات المترتبة عليها بموجب الفصل التاسع من ميثاق الامم المتحدة ،  
وخاصة بموجب المادتين ٥٨ و ٦٠ من ذلك الفصل ،
- وان تؤكد من جديد الدور المركزي المسند الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بموجب

(١) المرجع الاخير ، البند ٤٨ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6500 ، المرفق الاول .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة A/6500 .

الفصل العاشر من الميثاق ، في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ،  
وان تلاحظ الاتفاقات المعقودة بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وفقا للمادتين  
٥٧ و ٦٣ من الميثاق ، ومع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

وان تذكر محدودية الموارد المتاحة للاضطلاع بأعمال اسرة منظمات الامم المتحدة في ميدان  
الانماء الاقتصادى والاجتماعي ، وذلك خاصة بالنسبة الى الحاجات المتزايدة للبلدان المتنامية ،  
وان ترى ان هذه الاعمال التي سرع توسعها ، وازداد تعقيدها ، وتغيرت طبيعتها ،  
قد تطورت طوال فترة تتجاوز المشيرين عاما على اساس اقتراعات منعزلة لا وفقا لخطة منسقة ،

وان ترى كذلك ، ان هذا الواقع قد ادى ، من بين عوامل اخرى ، الى الاضرار ليس فقط  
بقدرة المجلس الاقتصادى والاجتماعي على تنسيق اعمال اسرة منظمات الامم المتحدة في هذه  
الميدانين ، بل ايضا بقدرة الدول الاعضاء على الاستفادة من هذه الاعمال ،

وان ترحب بتوسيع تكوين المجلس الاقتصادى والاجتماعي وبالخطوات المتخذة مؤخرا  
لتمكينه من اداء مهمته التنسيقية على وجه اكثر فعالية ، طبقا لقراراته ١١٤٧ (الدورة ٤١)  
و ١١٥١ (الدورة ٤١) و ١١٥٤ (الدورة ٤١) المتخذة في ٤ آب (اغسطس) ١٩٦٦ ، وقراراته  
١١٥٦ (الدورة ٤١) ، و ١١٧٢ (الدورة ٤١) و ١١٧٣ (الدورة ٤١) و ١١٧٤ (الدورة ٤١)  
و ١١٧٥ (الدورة ٤١) و ١١٧٦ (الدورة ٤١) و ١١٧٧ (الدورة ٤١) و ١١٨١ (الدورة ٤١)  
المتخذة في ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦ ،

وان ترحب كذلك بالخطوات المتتواترة حاليا ، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٥٠  
(الدورة ٢١) المتخذ في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، لتنفيذ توصيات لجنة الخبراء  
الخاصة المعنية ببحث مالية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ،

وان تدرك مع ذلك ان الحرص على تلافي ازدواج البرامج في المستقبل ، وعلى جني اقص  
الفائدة ، بنفقات معقولة ، من النشاطات التنفيذية والبحثية التي تضطلع بها اسرة منظمات الامم  
المتحدة في ميدان الانماء الاقتصادى والاجتماعي ، يتطلب قيام الدول الاعضاء على وجه  
الاستعمال باجراء دراسة استعراضية كاملة لهذه النشاطات مع عدم الاخلال باستمرار المجلس  
الاقتصادى والاجتماعي في عمله ،

وان تشير الى قرارها ٢٠٦٨ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ،  
واقترانها منها بأن من شأن هذه الدراسة الاستعراضية ايجاد تنظيم افضل للجهود الدولية  
الزامية الى تحقيق اهداف عقد الامم المتحدة الانمائي ،

١ - تلتزم من المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان يصمد ، في دورته العادية والاربعين ،  
بغية الاضطلاع بالمهام المعددة في الفقرة ٢ ادناه ، الى توسيع لجنة البرنامج والتنسيق التابعة

له ، باضافته اليها خمس دول اعضاء جديدة يعينها رئيس الجمعية العامة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات ، ومع ايلاء المراعاة العادلة لتأمين التوزيع الجغرافي العادل ؛ وتكون اللجنة الموسعة مسئولة امام الجمعية العامة ، وامام المجلس تحت سلطة الجمعية العامة ؛

٢ - وتلتزم من اللجنة الموسعة ان تضطلع ، على سبيل الاولوية ، وفي ضوء الاعمال الاخرى المستمرة التي تضطلع بها الهيئات الاخرى التابعة للامم المتحدة في ميدان التنسيق والتخطيط والتقييم ، بدراسة استعراضية تقدم ما يلي :

(أ) صورة واضحة وشاملة للنشاطات التنفيذية والبعثية التي تضطلع بها حاليا اسرة منظمات الامم المتحدة في ميدان الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، وتقييم لهذه النشاطات ؛

(ب) واستنادا الى البيانات المحددة في الفقرة الفرعية (أ) اعلاه ، التوصيات اللازمة بشأن ما قد يكون لازما ومستوصبا من التعديلات في النشاطات والاجراءات والترتيبات الادارية العالية تأمينا لما يلي :

' ١ ' اجراء اقصى تركيز ممكن للموارد ، بالمستويات العالية وبمستويات متصاعدة ، على البرامج ذات الاهمية المباشرة بالنسبة الى الدول الاعضاء ؛

' ٢ ' الاستجابة المرنة السريعة الفعالة ، في حدود الموارد المتوفرة ، لما يعينه كل من البلدان والاقليم المختلفة من الحاجات المحددة ؛

' ٣ ' تخفيف العبء الراقصى حد ممكن عن الموارد الادارية للدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ؛

' ٤ ' وضع نظام متكامل للتخطيط البرمجي الطويل الاجل ؛

' ٥ ' وضع اجراءات منتظمة لتقييم فعالية النشاطات التنفيذية والبعثية ؛

٣ - وتلتزم من اعضاء اللجنة الموسعة الجدد القيام ، في غضون شهر واحد من تاريخ تعيينهم ، بتعيين الخبراء الذين يعتبرونهم حائزين على افضل المؤهلات ، على اساس الماهية بأعمال مجموعة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء ، للاضطلاع بالمهام الموكولة للجنة الموسعة ؛

٤ - وتلتزم من الامين العام الاستفادة ، حسب الملائمة ، من الخدمات الطوعية التي قد تعرض للمساعدة في عمل اللجنة الموسعة ؛

٥ - وتلتزم كذلك من الامين العام ان يقوم ، بعد التشاور مع جميع اعضاء اسرة منظمات الامم المتحدة ، بموافاة اللجنة الموسعة بالوثائق التالية :

(أ) تقرير عن الوثائق المتوفرة التي تتضمن المعلومات الاساسية عن البرامج والمشاريع

التنفيذية والبعثية التي تضطلع بها حاليا المنظمات المختلفة، في ميدان الانماء الاقتصادي والاجتماعي، على الصعيد القومي والصعيد الاقليمي وصعيد المقرر؛

(ب) تقرير عن طبيعة ومقادير الاموال المتوفرة، في عامي ١٩٦٥ و ١٩٦٦، وبمصدر المستطاع في عام ١٩٦٧، لأسرة منظمات الامم المتحدة، المعنية بالانماء الاقتصادي والاجتماعي؛

(ج) مخطط لاعداد كتيب يتضمن بيانا بجميع اجراءات طلب المساعدة من اعضاء اسرة منظمات الامم المتحدة، والمعايير المالية والتقنية التي تقدم على اساسها هذه المساعدة؛

(د) جدول شامل عن تمثيل جميع اعضاء اسرة منظمات الامم المتحدة، على الصعيد الاقليمي، او دون الاقليمي، او المنطقي، او المشروع او القومي؛

(هـ) تقرير عن الخطوات المتخذة او المنتواة من قبل جميع اعضاء اسرة منظمات الامم المتحدة لتزويد مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي والممثلين المقيمين تباعا بالمعلومات التامة عن مشاريع وبرامج المساعدة التقنية التي يضطلعون بها، والتي لايجرى تمويلها من برنامج الامم المتحدة الانمائي؛

٦ - وتغول اللجنة الموسعة ان تتخذ، في ضوء المعلومات المقدمة، اية خطوات اخرى تراها لازمة لتمكينها من اداء مهمتها؛

٧ - وتلتزم من اللجنة الموسعة ان تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والاربعين، تقريرا اوليا عن المهمة الموكولة اليها بموجب الفقرة ٢ (أ) اعلاه؛

٨ - وتدعو حكومات الدول الاعضاء، والامين العام للامم المتحدة، والرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة، والبرنامج الغذائي العالمي، وجميع المنظمات ومؤسسات البحث الاخرى المستقلة المنتمية الى اسرة مؤسسات الامم المتحدة، الى امداد اللجنة الموسعة بالتعاون التام والمساعدة الكاملة.

الجلسة العامة ١٤٩٢  
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

\*

\*

\*

قام رئيس الجمعية العامة، عملاً بالفقرة ١ من القرار السالف، بتعيين الدول التالية أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق : الاردن ، وترينيداد وتوباغو ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجمهورية العربية المتحدة ، ومالطة (١) .

واصبحت اللجنة، نتيجة لهذا التعيين ، مؤلفة من الدول الاعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والاردن ، والاكوادور ، وباكستان ، والبرازيل ، وترينيداد وتوباغو ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجزائر ، والجمهورية التنزانية المتحدة ، والجمهورية العربية المتحدة ، ورومانيا ، وفانا ، وفرنسا ، والفيليبين ، وفينيزويلا ، والكاميرون ، وكندا ، ومالطة ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والهند ، والولايات المتحدة الامريكية .

### القرار ٢١٩٢ (الدورة ٢١)

الحملة العالمية لتعميم معرفة القراءة والكتابة في العالم

#### ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٠٤٣ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، والى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٢٨ (الدورة ٤١) المتخذ في ٢٦ تموز (يوليه) ١٩٦٦ ، والى القرارين ١ - ٤٤١ و ١ - ٤٤٢ اللذين اتخدهما المؤتمر العام لمنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في ٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، خلال دورته الرابعة عشرة ،

وان تلاحظ ان لمعرفة القراءة والكتابة اثر مباشر في التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

وان تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في حملة مكافحة الامية ،

وان ترحب بقيام بلدان متنامية كثيرة بمنح الاولوية ، في برامجها الانمائية ، للقضاء على

الامية الجماهيرية ،

وان ترحب كذلك بمبادرة الاكوادور وايران وتونس ومالي والمغرب الى التبوع بمبالغ مقتطعة من ميزانياتها الدفاعية للصندوق الذي انشأته منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة للحملة العالمية لتعميم معرفة القراءة والكتابة في العالم ،

وان تلاحظ مع القلق تزايد مجموع عدد الاميين المطلق ، مما يعرض للخطر التقدم

الاقتصادي والاجتماعي لبلدان متنامية كثيرة ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الحادية والعشرون ، الجلسات العامة ،

الجلسة ١٤٩٨ .